

المحور الثاني : الفساد الاداري والمالي

الفساد ليس بظاهرة جديدة عابرة، سرعان ما تظهر ثم تختفي، إنما هو ظاهرة مستمرة ذات ممارسات غير شرعية لها أبعاد متعددة بتعدد أنواعها ومظاهرها وأدواتها، تعاني منها المجتمعات النامية والمتقدمة بقطاعيها العام والخاص على حد سواء. وإن اختلفت مستويات الفساد، ومجالاته، والجهة التي تمارسه، أو المصلحة التي يسعى لتحقيقها، إلا أن انعكاساته السلبية على مجمل العملية التنموية تبقى مدمرة، حيث يعمل الفساد على تقويض ثقة الشعب في الحكومات، وفي شرعية كل من مؤسسات القطاعين العام والخاص، وفي تحويل كم هائل من الموارد في الاتجاه غير المخصص لاستخدامها، كما يعمل على إضعاف سيادة القانون، ويؤدي إلى تقييد نمو القطاع الخاص، وإلى استبعاد حوافز الاستثمار، وإلى شل القرارات المؤسسية وإلى إعاقة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويعتبر الفساد الإداري والمالي الأكثر ضررا والأصعب تحليلا والأبعد حلا، ذلك أن أخطر ما ينجم عن ممارسته هو ذلك الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع فضلا عن سيادة حالة ذهنية لدى الأفراد والمجتمعات تقبل الفساد وتجد له الذرائع لاستمراره واتساع نطاقه في كل مناحي الحياة.

1- تعريف الفساد:

الفساد في اللغة العربية ضد الصلاح ، من فسد ، يفسد ، وفسد ، فسادا فسودا فهو فاسد وفسيد ، فنقول تفسد القوم بمعنى قطعوا الأرحام، والمفسدة خلاف المصلحة ، والإستفساد ضد الإستصلاح ، ويطلق العرب لفظ الفساد على التلف والعطب ، والإضطراب والجذب والقحط ، فيقال فسد اللحم أي أنتن ، ويقال فسد العقل ، وفسدت الأمور بمعنى اضطربت وأدركها الخل.

فالفساد هو خروج الشيء عن الاعتدال ، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا ، ويضاده الصلاح ، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة.

أما في اللغة الإنجليزية فله أيضا إستعمالات متعددة ، حيث اشتق مصطلح الفساد من الفعل اللاتيني والذي يعني كسر شيء ما ، وقد يكون هذا الشيء المكسر له مدلول مادي أو أخلاقي أو إجتماعي (rumpere) أو قاعدة إدارية ، ويرتبط الكسر بالحصول على كسب مادي.

الفساد إصطلاحا.

تعددت التعاريف الإصطلاحية للفساد بحسب الزاوية التي ينظر منها للفساد ، فالبنك الدولي عرف الفساد بأنه سوء إستغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة ، فالفساد من وجهة نظر البنك يكون في الحالات التالية على سبيل المثال:

-قبول أو طلب رشوة من قبل الموظف العمومي بغرض تسهيل إجراءات إدارية لفائدة جهة ما أو تسريع إجراءات عقود.

-تقديم رشاوى من القبل الشركات أو وسطائها للإستفادة من إمتيازات تنافسية وتحقيق أرباح غير قانونية في الأصل.

-إستغلال الوظيفة من أجل توظيف الأقارب أو ترقية بطرق غير شرعية.

أما الأمم المتحدة فقد أشارت إلى تعريف الفساد في المشروع التمهيدي لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، غير أن عدم الإتفاق على تعريف موحد للفساد جعلها تتراجع عن تعريف الفساد وتبرز في الإتفاقية صور الفساد فقط كالرشوة وإختلاس الممتلكات وإستغلال الوظيفة والمتاجرة بالنقود والرشوة في القطاع الخاص والإثراء الغير مشروع ، وإعاقة السير الحسن للعدالة ... إلخ.

والملاحظ في رؤية هيئة الأمم المتحدة للفساد أنها عدت مظاهر الفساد ووضعت الإطار العام لمكافحة كل ظاهرة وعلى الدول أن تضع ميكانيزمات الوقاية والمكافحة حسب ظروف وإمكانيات كل دولة.

أما منظمة الشفافية الدولية وهي المنظمة العالمية التي تعنى بالفساد وتجتهد لمكافحته والوقاية منه فتعرف الفساد بأنه " السلوك الذي يمارسه المسؤولون في القطاع العام أو القطاع الخاص ، سواء كانوا سياسيين أو موظفين إداريين بهدف إثراء أنفسهم أو أقاربهم بصورة غير قانونية وذلك من خلال سوء إستغلالهم للسلطة الممنوحة لهم."

والملاحظ أن الفساد من وجهة نظر المنظمات السابقة هو إساءة إستغلال السلطة والإستفادة من مزايا تلك السلطة بطريقة غير شرعية لتحقيق مكاسب سواء للمسؤول أو لأحد أقاربه.

2- خصائص الفساد الإداري

للفساد خصائص كثيرة وهامة يمكن إجمالها فيما يلي:

أ. السرية : تتصف أعمال الفساد الإداري بالسرية بشكل عام، وذلك لما يتضمنه النشاط من ممارسات غير مشروعة من جهة القانون أو المجتمع أو الاثنين معا . إذ تتباين الوسائل والأساليب التي يستتر الفساد الإداري بها تبعا للجهة التي تمارسه، فالقيادات غالبا ما تستر فسادها باسم المصلحة العامة وتغلفه باعتبارات آمنة، والتظاهر بأنها تنفذ توجيهات عليها يتعذر الكشف عنها . وغنما غايتها التزوير والتدليس وانتهاز الفرص والظروف الاستثنائية لتمرير فسادها بعيدا عن أنظار العاملين الصالحين، وعند محاولة الكشف عن حالات الفساد فإنه لا يتم عادة إلا إلى الكشف عن جزء عن الحقيقة التي يجب معرفتها، ولكي تطمس معالمها وتستبعد عناصرها فإن جدلا واختلافا يثار حولها وقد ينتهي الأمر إلى اتهام بعض الأبرياء بتسليط الأضواء عليهم أو يتظاهر الجناة بالدفاع عنهم وتبرئتهم.

ب. اشتراك أكثر من طرف في الفساد : قد يقع الفساد الإداري من شخص واحد، ولكن عادة ما يشترك في السلوك الفاسد أكثر من شخص، وذلك بسبب العلاقات التبادلية للمنافع وللاتزامات بين أطراف العملية، إذ أن الفساد تعبير عن اتفاق إرادة صانع القرار والمؤثر بتكليفه مع إرادة أولئك الذين يحتاجون إلى قرارات محددة تخدم مصالحهم الفردية.

ج. سرعة الانتشار : يتميز الفساد بخاصية سرعة الانتشار وخاصة عندما يكون الفساد ناتجا عن المسؤولين، فتزداد سلطة الفاسدين ونفوذهم مما يعطيهم القوة للضغط على باقي الجهاز الإداري للسير على خطاهم طوعا أو كرها.

د. **التخلف الإداري** : يترافق الفساد الإداري أحيانا كثيرة ببعض مظاهر التخلف الإداري مثل التأخير والتغيب عن العمل وسوء استغلال الوقت والعصبية ضد المتعاملين مع الجهاز الإداري وغيرها من المشاكل الإدارية، مما يؤدي إلى ظهور شعور عام لدى العناصر الصالحة في النظام أو الجهاز الإداري بعدم الراحة وفقدان الحافز على العمل الجاد وتخوفهم من العناصر الفاسدة خاصة إذا كانوا من أصحاب القرار في الجهاز الإداري، مما يؤثر على مصلحة المجتمع بأكمله .

3- أسباب انتشار الفساد المالي والاداري

للفساد الاداري والمالي عدة أسباب ذكرها الباحثون ، منها ما هو شخصي. ومنها ما تنتجه الظروف الاقتصادية ومنها ما هو قيمي أي عندما تختل منظومة القيم لدى الاشخاص وسنحاول في هاته المحاضرة التطرق إلى أبرز الاسباب الذي ذكرها الباحثون في هذا المجال .

1- أسباب شخصية :و هي أسباب مرتبطة بشخصية الفرد و ميولاته، و مستواه الثقافي و مستوى تعليمه ونظرتة للمشروعية.

2- أسباب اجتماعية :و هي مجموعة من الأسباب تفرزها العادات و التقاليد و الأعراف السائدة في المجتمع و التي تهيء المناخ المناسب لنمو وانتشار ظاهرة الفساد الإداري والمالي من خلال أعمال المحسوبية، الرشوة، استغلال النفوذ، التهرب الضريبي، الاختلاس، تبييض الأموال...الخ.

3- أسباب إدارية و تنظيمية :يلاحظ تضخم الجهاز الإداري و زيادة عدد الموظفين في معظم الدول النامية وهذا بخلق نوع من البيروقراطية و إجراءات إدارية معقدة، الذي يصاحبه غموض في اللوائح و الإجراءات وضعف في وسائل الرقابة على الأجهزة الحكومية. وعدم وضوح التعليمات و غياب المعايير الدقيقة لقياس الأداء و ضعف أخلاقية الوظيفة العامة يشجع الموظفين على الممارسة و الإجهادات التي تحقق لهم بعض المنافع الخاصة.

و يري بعض الكتاب و الباحثين أن هذا النوع من الفساد يتجسد في خروج العاملين في المنظمات على اللوائح والأنظمة.

4- أسباب قانونية :و هذا بسبب ضعف القوانين التشريعية في ردع جريمة الفساد الإداري والمالي بسبب بعض الفاسدين في الهيئات العليا، و الذي انجر عنه عدم خوف الموظفين من العقوبات التي يمكن أن تطبق عليهم.

5- أسباب سياسية :وتتمثل في تعيين القياديين الإداريين في المواقع المهمة بناء على الولاء السياسي، و بغض النظر عن الكفاءة، مما يفتح أبواب المحسوبية السياسية و يصيب موظفي الخدمات العمومية بالإحباط بالإضافة إلى غياب أجهزة الرقابة و المحاسبة و عدم وجود مؤسسات و منظمات مستقلة تعنى بمكافحة الفساد، الأمر الذي يسهل انحراف الموظفين و يشجعهم على الاستغلال غير القانوني لوظائفهم و مراكزهم الإدارية.

6- أسباب اقتصادية :هذه الأسباب و كما يشير العديد من الباحثين تعتبر من بين أهم الأسباب التي تؤدي إلى الفساد الإداري والمالي نظرا لأنها تمس الجانب المادي للفرد، و التي تتجسد في المستوى المتدني لدخل الفرد في الدول النامية و ضعف الحوافز و المكافآت الوظيفية، الأمر

الذي يؤدي إلى تدني المستوى المعيشي. لغالبية الموظفين، و هذا بالطبع يؤدي بهم إلى التفكير في طرق أخرى لكسب المال و التي أسهلها هي استغلال الوظيفة الإدارية.

بالإضافة إلى الأسباب الستة المذكور يمكن زيادة الأسباب الفرعية التالية:

7- التخلف في التعليم: إن معظم الدول النامية تصنف ضمن قائمة أكثر دول العالم انتشارا للامية، حيث تزيد نسبة الأمية الحقيقية في بعض عن 80 % من تعداد السكان .ففي ساحل العاج مثلا . تبلغ نسبة متعلميها 4.42 % من مجموع السكان .

8- التخلف في التنظيم الإداري: وهذا نتيجة طبيعية للتخلف في التعليم وانتشار مظاهر الأمية.

-تقاعس الحكومات عن التدخل من أجل مراقبة سير العمل في مؤسسات وسلطات الدولة.

9- وجود الطبقة في المجتمع: يؤدي الفساد إلى وجود طبقات اجتماعية متناقضة (طبقة فقيرة وطبقة غنية)

-فرض ضرائب باهظة على ممارسي التجارة.

-انتشار البطالة و الجريمة المنظمة (العصابات، بيع المخدرات) .

- ارتفاع قيمة الدين الخارجي و اتجاه كثير من الدول وانخفاض قيمة العملة أدى إلى الاقتراض الخارجي

- نمو اقتصادي منخفض وغير منتظم

-ضعف المجتمع المدني وسيادة السياسات القمعية.

-غياب الآليات والمؤسسات التي تتعامل مع الفساد.

-الغموض و عدم الشفافية في المعاملات الاقتصادية.

-قصور و عدم فاعلية الجهاز الرقابي للدولة.

إن الفساد عموماً ظاهرة مركبة ومعقدة، تشمل الاختلالات التي تمس الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي والقيمي والأخلاقي في المجتمع والذي يحتاج إلى تضافر الجهود لمعالجته والتخلص منه، ويبقى الفساد بشتى أطيافه أحد معاول الهدم التي تواجه عمليات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ وعليه فإن أحسن وسيلة لمحاربة الفساد تتمثل في إعداد خطة استراتيجية وطنية شاملة بمشاركة واسعة من قطاعات المجتمع وأطيافه لإعادة العدل بمختلف صوره في المجتمع من القمة إلى القاعدة، ومن القاعدة إلى القمة، وإنهاء الظلم وأشكال الاستغلال في كل المجتمعات عن طريق ربط المسؤولية بالمحاسبة وتحديث التشريعات وتغليظ العقوبات لردع كل من تسول له نفسه ممارسة أي شكل أو مظهر من مظاهر الفساد في الدولة والمجتمع .

4. أنواع الفساد :

هناك أنواع وتقسيمات عديدة للفساد ، ويعود السبب فيه إلى المجال الذي ينتشر فيه هذا الفساد فنجد:

1-الفساد طبقا للمجال الذي نشأ فيه (المجال الذي ينتشر فيه أو نشاطه:)

يعتبر هذا المعيار من أهم المعايير التي تتم الاستناد عليها لتحديد أنواع الفساد على الإطلاق، ويقسم الفساد تبعا لهذا المعيار إلى ما يلي:

1-1 **الفساد المالي :** و يتمثل في مجمل الانحرافات المالية، و مخالفة القواعد و الأحكام المالية التي تنظم سير العمل المالي في الدولة و مؤسساتها، و مخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية. و تتنوع مظاهر الفساد المالي لتشمل : غسل الأموال و التهرب الضريبي، تزيف العملة النقدية....

1-2 **الفساد الإداري :** و يقصد به مجموعة الانحرافات الإدارية و الوظيفية أو التنظيمية، و كذا المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته.

1-3 **الفساد الأخلاقي :** هو ذلك الفساد الذي يؤدي بالمرء إلى الانحطاط في سلوكياته بصورة تجعله لا يحكم عقله، الذي ميزه الله به عن غيره من المخلوقات، فيستسلم لنزواته و رغباته فينحط بذلك إلى أقل الدرجات و المراتب، وينتج عن ذلك انتشار الرذيلة و الفاحشة، و السلوكات المخالفة للآداب.

1-4 **الفساد السياسي :** للفساد السياسي عدة تعريفات منها : تعريف الموسوعة الحرة "ويكيبيديا" و التي تعرفه كما يلي " : هو إساءة استخدام السلطة العامة من قبل النخب الحاكمة لأهداف غير مشروعة ". كما عرفته هيئة الأمم المتحدة بأنه " : استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة "أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين.

و يعتبر المجال السياسي من أوسع الميادين التي يتفشى الفساد و يستشري فيها، و هو الأساس و النواة لبقية أنواع الفساد، و ذلك راجع إلى كون الذي بيده صنع القرار هو الذي يتحكم في مصائر الناس ماليا و ثقافيا وتربويا،... الخ و المناهج و القوانين و الاقتصاد و الإدارة التي تحكم و تدير المجتمع كلها تحت سيطرته.

و للفساد السياسي عدة مظاهر أهمها الحكم الشمولي للفساد، غياب الديمقراطية، فقدان المشاركة، فساد الحكام....، و يقسم الفساد السياسي إلى عدة أقسام منها : فساد القمة، فساد السلطة التشريعية و التنفيذية، و الفساد الانتخابي.

1-5 **الفساد الثقافي :** و يقصد به خروج أي جماعة عن الثوابت العامة لدى الأمة، مما يفكك هويتها و إرثها الثقافي، و هو عكس الأنواع الأخرى من الفساد يصعب الإجماع على إدانته أو سن تشريعات تجرمه، لتحصنه وراء حرية الرأي و التعبير و الإبداع.

1-6 **الفساد الاجتماعي :** هو الخلل الذي يصيب المؤسسات الاجتماعية التي أُوكل لها المجتمع تربية الفرد و تنشئته، كالأُسرة و المدرسة و الجامعات و مؤسسات العمل، كما أن

التنشئة الفاسدة تؤدي حتما إلى فساد اجتماعي مستقبلي، يتمثل في عدم تقبله الولاء الوظيفي، و عدم احترام الرؤساء و عدم تنفيذ الأوامر و الإخلال بالأمن العام.

1-7 الفساد القضائي : و هو الانحراف الذي يصيب الهيئات القضائية، مما يؤدي على ضياع الحقوق و تفشي الظلم، و من ابرز صوره : المحسوبية و الوساطة، و قبول الهدايا و الرشاوى، و شهادة الزور، و الفساد القضائي بهذا الشكل هو من أخطر ما يهلك الحكومات و الشعوب، لأن القضاء هو السلطة التي يعول عليها الناس لإعادة حقوقهم المهضومة.

1-8 الفساد الاقتصادي : و يتعلق هذا النوع من الفساد بالممارسات المنحرفة و الاستغلالية و الابتكارات الاقتصادية و قطاعات الأعمال، التي تستهدف تحقيق منافع اقتصادية خاصة على حساب مصلحة المجتمع بما لا يتناسب مع القيمة المضافة التي تسهم بها، و تحدث هذه الممارسات نتيجة غياب الرقابة أو نتيجة ضعف الضوابط و القواعد الحاكمة و المنظمة للمناخ الاقتصادي.

كما انه الحصول على منافع مادية و أرباح عن طريق أعمال منافية للقيم و الأخلاق و القانون، كالغش التجاري و التلاعب في الأسعار من خلال افتعال أزمات في الأسواق و الرشاوى التي تمنحها الشركات الأجنبية، تهريب الأموال، الفساد الجمركي، التهريب الجمركي... إلخ.

1-9 الفساد في التعليم : وهو مجمل الانحرافات والاختلالات التي ترافق العملية التعليمية وتحول دون نجاحها في تنشئة مجتمع سليم مبني على أساس التعليم من أجل المواطن، حيث تصبح مسؤولية التعليم هي تخريج مواطنين وأفراد يحدثون تغييرا ويقومون بأعمال وأداءات فعالة ترسي مبادئ المواطنة ومفاهيم المجتمع المدني.

إن معظم الدول النامية تصنف ضمن قائمة أكثر دول العالم انتشارا للامية، حيث تزيد نسبة الأمية الحقيقية في بعض البلدان عن 80 % من تعداد السكان . ففي ساحل العاج مثلا . تبلغ نسبة متعلميها 4.42 % من مجموع السكان.

2- الفساد من حيث انتماء الأفراد المنخرطين في الفساد: هنا يمكن التمييز بين نوعين، فساد القطاع العام و القطاع الخاص.

1-2 فساد القطاع العام: و يعتبر هذا النوع من الفساد اشد عائقا للتنمية على مستوى العالم، و هو استغلال النشاط العام خاصة في تطبيق أدوات السياسات المالية و المصرفية، مثل التعريفات الجمركية و الائتمان المصرفي و الإعفاءات الضريبية لأغراض خاصة، حيث يتواطأ الموظفون العموميون معا لتحويل الفوائد و الرسوم لأنفسهم بدلا من تحويلها لخزينة الدولة مثلا، بطرق مختلفة كالاختلاس و السرقة و الرشوة... وغيرها.

2-2 فساد القطاع الخاص: يتمثل فساد القطاع الخاص في استغلال نفوذه بفضل ما يملكه من مال للتأثير على السياسات الحكومية، ويظهر أيضا في شكل هدايا و رشاوى من قبل القطاع الخاص مقابل إعفاءات و إعانات تقدم من طرف القطاع العام، و هو ما يترتب عليه تغير السياسات الحكومية و انحرافها نحو طبقة معينة من الأفراد و هي المؤسسات الخاصة و رجال الأعمال و الأثرياء علة حساب طبقة البسطاء و الفقراء، و ينتشر هذا النوع من الفساد عندما

تتميز الأسواق بهياكل قانونية غامضة، و تكون سيادة القانون فيها معطلة و حيثما تسمح القوانين بممارسة السلطة عن طريق الاحتكار، و التي لا تخضع للرقابة و السيطرة.

3-من حيث حجم الفساد :و يمكن التمييز بين نوعين من هذه الزاوية و هما الفساد الكبير و الصغير.

3-1الفساد الكبير : يرتبط هذا النوع من الفساد بالصفقات الكبرى في المقاولات و تجارة السلاح، و الحصول على التوكيلات التجارية للشركات الدولية الكبرى المتعددة الجنسيات، و يطال غالبا هذا النوع من الفساد كبار المسؤولين في الدولة و صناعات القرار، و هناك عدة أمثلة على الفساد الكبير كالاستيلاء على المال العام، من خلال سحب القروض الضخمة من البنوك، و تسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص و مسئولين في السلطة على قروض بفوائد منخفضة و بدون أي ضمانات، و التزوير في المحررات الرسمية بفضل النفوذ للاستيلاء على الممتلكات العامة و غيرها، و يتسم هذا النوع من الفساد بكونه منظما، و عادة ما ينتشر في الدول الضعيفة، و التي تعاني من غياب القواعد و التنظيمات التي تحكم عملها، و من غياب قضاء مستقل و مساءلة و محاسبة و يرتبط الفساد الكبير بالفساد الدولي، حيث تقوم الفئات الممارسة لهذا النوع من الفساد بتحويل جزء كبير من المعونات و المساعدات و القروض التي تقدمها بعض الهيئات الدولية بهدف تمويل التنمية إلى حسابات مصرفية خارجية، ما يعمل على تضخيم حسابات كبار المسؤولين بينما يعاني الآخرون من الفقر و التخلف و الآفات الأخرى.

3-2الفساد الصغير: و يشير إلى كافة أشكال الفساد الصغيرة التي تعبر عن سلوك شخصي أكثر مما تعبر عن نظام عام بالمنظمة، و يقوم به عادة صغار الموظفين عبر الاختلاسات الصغيرة و تلقي الرشاوى و غيرها، و يتسم بكونه غير منظم في أغلب الأحيان، و قد يكون الهدف منه تيسير الإجراءات المعقدة، توفير الخدمات الروتينية و لكن قد يكون سببا في تعقيد الإجراءات . و لا يمكن القول بأن الفساد الصغير أقل أثرا من الفساد الكبير، إذ قد يكون له أثرا بالغا في تركيبة المجتمع و على الطبقات الفقيرة، فضلا عن صعوب السيطرة عليه عندما ينتشر في مجتمع ما خاصة و أن لآليات الفساد كالرشوة تتم بطرق سرية و لا يمكن كشفها في أغلب الأحيان.

4-من حيث نطاق الفساد : بالنظر إلى الفساد من زاوية نطاق ممارسته، فيما إذا كان يتم داخل حدود البلد أو يتجاوزها فإنه يقسم إلى:

4-1الفساد المحلي: و هو الفساد الذي يتم داخل حدود البلد، و يقتصر على أطراف محليين و يتم عادة عند التقاء القطاع الخاص بالقطاع العام في معاملة ما، و قد يكون الطرفان من القطاع العام، فالحكومة عادة ما تقوم بشراء مواد و مستلزمات من السوق المحلية بكميات كبيرة، و تطرح عددا من المشروعات للتنفيذ عبر مناقصات يتقدم لها القطاع الخاص المحلي، و قد يتم رشوة بعض المسؤولين الحكوميين للحصول على هذه الصفقات، مما يخل بقواعد المنافسة بين وحدات القطاع الخاص، كما يؤدي إلى زيادة تكاليف هذه المشروعات، و من ثم زيادة الأسعار، بسبب إضافة قيمة الرشاوى المدفوعة إلى تكاليف المشروع ما يحمل الدولة نفقات إضافية.

4-2 الفساد الدولي: و هو الفساد الذي يتجاوز حدود الدولة، و ذلك عند تعامل الدولة مع أطراف خارجية حيث تقوم الحكومات في الدول النامية بشراء معدات و مستلزمات و تجهيزات من الخارج، و قد يتم دفع الرشاوى و العمولات للتعاقد مع شركات معينة دون أخرى، مما يدفع الشركات الأجنبية إلى دفع عمولات كبيرة للحصول على المناقصات الخارجية و الامتيازات في الدول النامية، و يتم ذلك بصفة خاصة في الصفقات الكبرى المتعلقة بالنشاط الاستخراجي و مشروعات البنية الأساسية و صفقات السلاح ... و غيرها.

5- من حيث طبيعة العلاقات بين طرفي الفساد: يمكن تقسيم الفساد من حيث العلاقة بين أطرافه إلى فساد قصري (جبري) و فساد تآمري.

5-1 الفساد القصري: في هذه الحالة يجبر المستهلك أو طالب الخدمة على دفع الرشوة و إلا تأخر حصوله الخدمة و تعطلت مصالحه، و ربما لا يستطيع الحصول عليها، و في هذه الحالة تكون العلاقة بين الموظفين الذين يحصلون على الرشوة و طالب الخدمة علاقة متناقضة.

5-2 الفساد التآمري: قد يكون هناك تعاون بين طرفي الفساد، كما في حالة دفع مبالغ لموظفي الجمارك للسماح بدخول السلع الخاضعة للضريبة الجمركية بدون تقاضي هذه الضريبة أو تخفيضها عما هو مقرر و يعتمد العائد من ذلك على القوة التفاوضية لطرفي العلاقة مع خسارة الحكومة و الاقتصاد عموماً إيراد الضرائب، و من ثمة نقص تغطية النفقات العامة، و يعرف هذا الفساد بالفساد التآمري أو الإتفاقي حيث يتفق أطراف الفساد على تجنب الدفع للحكومة و دفع مبلغ أقل للموظف الحكومي.

6- الفساد حسب درجة التنظيم: هناك ثلاث أنواع رئيسية للفساد حسب هذا المعيار هي : العرضي أو الصغير، و المنظم، و الشامل، و فيما يلي تفصيل كل نوع.

6-1 الفساد العرضي: و هذا التعبير يشير إلى كافة أنواع الفساد الصغيرة و العرضية، التي تعبر عن السلوك الشخصي. أكثر مما تعبر عن نظام عام بالإدارة، و هذا مثل الاختلاس، و المحسوبية، و المحاباة، سرقة الأدوات المكتبية، أو بعض المبالغ الصغيرة.

6-2 الفساد المنظم : و هو ذلك النوع الذي ينتشر في الهيئات و المنظمات و الإدارات المختلفة من خلال إجراءات و ترتيبات مسبقة و محددة، تعرف من خلالها مقدار الرشوة و آلية دفعها و كيفية إنهاء المعاملة، بمعنى أن يدير العمل برمته شبكة مترابطة للفساد، يستفيد و يعتمد كل عنصر منها على الآخر.

6-3 الفساد الشامل: و هو نهب واسع النطاق للأموال و الممتلكات الحكومية عن طريق صفقات وهمية، أو تسديد أثمان سلع صورية، تحويل ممتلكات عامة إلى مصالح خاصة بدعوى المصلحة العامة، الرشاوى.

5. مظاهر الفساد الإداري والمالي.

للفساد الإداري و المالي العديد من الممارسات التي تعبر عن الظاهرة، و عادة ما تكون متشابهة و متداخلة ويمكن تقسيمها إلى الأشكال التالية:

1-الرشوة : عرف الفقه الرشوة بأنها متاجرة الموظف بأعمال وظيفته عن طريق طلب أو قبول أو تلقي ما يعرضه صاحب الحاجة مقابل أداء خدمة أو الامتناع عن أدائها ، و عرف القانون الجزائري مرتكب الرشوة من خلال المادة 127 من قانون العقوبات على أنه " يعد مرتشيا و يعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات و بغرامة مالية تتراوح من 500 إلى 5000 دج لكل عامل أو مندوب بأجر أو مرتب على أي صورة كانت طلبا أو قبل عطيةإلا أن من شأن وظيفته أن تسهل له أدائه أو كان من الممكن أن سهله له.

2-المحسوبية: المحسوبية هي إصرار ما تؤيده التنظيمات من خلال نفوذهم دون استحقاقهم له أصلا و يترتب عن انتشار ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات و زيادة الإنتاج.

3-المحاباة: يقصد بالمحاباة تفضيل جهة على أخرى بغير وجه حق كما في منح المقاولات و عقود الاستئجار والاستثمار.

و تعتبر المحاباة و المحسوبية من أكثر مظاهر الفساد خطورة و الأصعب علاجا يترتب عنها آثار سلبية تنعكس على حياة المجتمعات نتيجة لتلك الممارسات ، و من أمثلة ذلك ما شهدته المحاكم المصرية لواحدة من أشهر قضايا الفساد سنة 1997 كما أن التحيز و المحاباة لطبقة ما و لاعتبارات عرقية أو عقائدية يؤدي إلى شق الوحدة الوطنية و غرس العداء و الحقد في النفوس و إضعاف ثقتهم بنزاهة الإدارة و عدالتها .

4-الوساطة: و تعد من الظواهر الاجتماعية العامة التي تسود معظم المجتمعات ، و تعرف على أنها تدخل شخص ذو مركز و نفوذ لصالح من لا يستحق التعيين ، أو إحالة العقد ، أو إشغال المنصب ، و ترجع أسباب الوساطة إلى:

- دور التنظيمات البيروقراطية الرسمية و واجباتها و إمكانياتها ؛
- التفاوت الاجتماعي و الاقتصادي لفئات المجتمع ؛
- مستوى انتشار التعليم ؛

و تظهر الوساطة في المجتمعات التي تسود فيها عدة عوامل مثل:

- عدم وضوح النظام و القوانين للتنظيمات العامة و الخاصة ؛
- علاقة المواطنين بالمنظمة التي يتعاملون معها ، فهناك علاقة عكسية بين الثقة و اللجوء للوساطة ؛

-شيوع فكرة أن لكل قاعدة استثناء و منها الوساطة.

5-الإبتزاز والتزوير : الإبتزاز هو الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصف بالفساد ، والتزوير يتعلق بتحريف محتوى الوثائق الرسمية والمحركات الإدارية بغية الحصول على منافع شخصية وقد يكون لطمس الحقائق أو للهروب من المتابعات القضائية وطمس الأخطاء الإدارية ، ومثال ذلك تزوير تاريخ الميلاد مثلا

للإستفادة سواء من زيادته أو نقصانه (الزيادة لبلوغ سن العمل مثلا ، والنقصان للهروب من العدالة والعقاب بحجة عدم البلوغ).

6- نهب المال العام والإنفاق الغير قانوني له: يظهر الفساد أيضا في صورة الاعتداء على المال العام ، و هو ذلك الاعتداء الصادر من أصحاب الوظيفة العامة لتعدد و تزايد حالات اختلاس المال العام ، و الذي يقع على مبالغ كبيرة خاصة في مجال الصفقات العمومية و الاستثمارات عموما.

7- التباطؤ في إنجاز المعاملات : والمقصود هنا هو ذلك المظهر المتعلق بلا مبالاة الموظف العمومي وإستهتاره بالمواطنين أو الهيئات المفترض أن يقدم لها الخدمة المنوطة به والمكلف بها قانونا فنجد أنه لا يقوم بعمله في الوقت المناسب مما يضيع حقوق الأفراد والجماعات ، بل وقد يؤدي ذلك إلى إلى العصيان الإجتماعي ما يهدد الإستقرار الإجتماعي والسياسي للدول ، وغالبا ما يكون التباطؤ بنية الإبتزاز والحصول على منافع شخصية للإسراع في إنجاز المعاملات .

8- الإنحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية من قبل الموظف المسؤول.

9- المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أثناء تأديته لمهام وظيفته.

10- عدم إحترام أوقات العمل ومواعيد العمل في الحضور والإنصراف او تأدية الوقت في قراءة الصحف ، وأستقبال الزوار والإمتناع عن العمل أو التراخي أو التكاثر وعدم تحمل المسؤولية:

و يظهر بعدم التزام الموظف وقت العمل ، أو بحسب تفضيل العلاقات فإنه بذلك يصرف وقتا هو ملك للدولة فيلحق الضرر بالمراجعين من خلال سرقة لوقتهم و تأخيرهم و إنجاز معاملاتهم، مما يؤدي إلى ظهور الفساد الإداري و المالي لأن المراجع سيلجأ في مثل هذه الحالة إلى البحث عن مصادر غير قانونية لتسوية معاملاته حتى قبل المراجعة.

كما أن تخوف الموظفين و عدم تحملهم المسؤولية يدفعهم إلى تجزئة إجراءات المعاملة الواحدة بين عدة أشخاص ، لاعتقادهم بأن زيادة عدد متخذي القرار يتناسب عكسيا مع احتمال التعرض للمسؤولية ، على الرغم من أن قرار بعض المعاملات لا يتحمل على أساسه الموظف أي مسؤولية.

11- إفشاء أسرار الوظيفة والخروج عن العمل الجماعي والمحابة في التعيين في مناصب المسؤولية.

الخروج عن العمل الجماعي أو الأفراد بالعمل والخروج عن العمل المؤسسي الجماعي كثيرا ما يوقع المصالح والإدارات والهيئات في مشاكل قد تؤدي إلى ضياع حقوق الناس وربما اللجوء إلى القضاء ، لأن الأعمال الفردية مهما يكن صاحبها ففيها نقصان ، والعمل الجماعي أكثر مصداقية و اقل خطأ.

12- مخالفة القواعد المالية و الأحكام المالية القانونية: إن الميل نحو مخالفة القواعد و الأحكام المالية المنصوص عليها في القانون أو داخل المنظمة و محاولة تجاوزها و اعتبار ذلك نوع من الوجهة أو دليل على النفوذ و السلطة هو أحد المظاهر البارزة للفساد الإداري و المالي الذي يتعايش معه السلوك الإنساني إلى درجة تحول الفساد من مجرد سلوك يتقبله البعض إلى

سلوك معتمد و مبرر من قبل الأكثرية و كنتيجة لذلك تسود الرغبة في مخالفة أحكام القانون و الخروج عن ضوابطه للحصول على المنافع الشخصية التي تخدم مرتكبيه .

6- الابعاد والاثار الاقتصادية ، الاجتماعية والسياسية للفساد :

آثار الفساد الإداري والمالي: هناك عدة آثار للفساد الإداري يمكن عرضها على النحو التالي:

1-1 أثر الفساد الإداري والمالي على النواحي الاجتماعية.

1-1 انتشار مظاهر الفساد في أجهزة الدولة له انعكاساته في عملية تنشئة الأطفال و الشباب فعندما يلاحظ هؤلاء أن الأفراد الفاسدين يعيشون في وضع مادي أو اجتماعي أفضل من الأفراد ذوي السلوك المستقيم بسبب الرشاوى و العمولات أو غيرها فإن ذلك يشكل دافعا و حافزا للسلوك الفاسد و يعطي انطبعا بأن للفساد مردود يستحق المخاطرة . و قد يصل الأمر إلى إضعاف القيم و اهتزاز معايير المجتمع فيقبل السلوك الفاسد على انه سلوك غير مشين ولا مستنكر.

1-2 عدم تحقيق العدالة الاجتماعية . فتسرب الفساد إلى الجهاز الضريبي سيؤدي إلى تحميل ذوي الدخول البسيطة نسبيا عبء الضرائب بينما يتمكن دافعوا الرشوة من التهرب من دفع المبالغ المفروضة عليهم ، و هذا بالتالي سيؤدي إلى تعميق الفجوة بين طبقات المجتمع بالإضافة إلى عدم وصول الدعم و المساندة الذي يفرض أن تقدمه الدولة إلى مستحقيه من الجماعات المحرومة.

1-3 يعتبر الفساد أولا و قبل كل شيء هو مشكلة أخلاقية فإنه في حالة استمراره و استشرائه يقيم نظاما قيميا منحرفا و ثقافة فساد تهدد ليس فقط أسس الحكومة و إنما أيضا ثقافة المجتمع.

1-4 يؤدي الفساد الإداري إلى المساس بالأمن و الصحة العامة . فالرشاوى التي تدفع إلى الجهات المسؤولة عن التفتيش على المسائل المتعلقة بالشروط الصحية تدفع للتغاضي عن المخاطر التي قد تلحق بالمواطنين من حيث نظافة المطاعم و المستشفيات و أنظمة الأمان في المصانع و التخلص من النفايات الضارة بالبيئة . هذا بالإضافة إلى التساهل في تطبيق أنظمة المرور و تسهيل تهريب البضائع الفاسدة إلى داخل البلاد و ربما حتى تهريب المخدرات و بالتالي زيادة معدل الجرائم.

1-5 يؤدي الفساد الإداري إلى تقليل الاتفاق على مشروعات البنية الأساسية و توفير الخدمات الصحية والتعليمية و ذلك نتيجة لانخفاض إيرادات الدولة مما يحمل المواطنين نفقات إضافية للحصول على خدمات صحية و تعليمية مناسبة.

1-6 يترتب على انتشار الفساد في أجهزة الدولة عدم إسهام المواطنين في المشروعات التي تقام عادة عن طريق الجهود الذاتية و يرجع ذلك لما يصيب المجتمع من موجات اضطراب و فوضى نتيجة لانتشار مظاهر الانحراف الإداري وما يترتب عليها من إضعاف القيم الراسخة.

1-7 يترتب عن فرض العقوبة على الفاسدين بالحبس أو الفصل من العمل العديد من المشاكل الاجتماعية المتعلقة برعاية الأسرة و تربية الأبناء.

2- تأثير الفساد الإداري والمالي على النظام السياسي والإستقرار.

2-1- إن الفساد الإداري والمالي يخلق فجوة بين المواطنين و الحكومة مما يدفعهم إلى مساندة القوى المعارضة للإطاحة بالحكومة القائمة بسبب الاستياء من الفساد المنتشر. داخل أجهزة الحكومة.

2-3- إن شعور الفئات الفقيرة بالحرمان نتيجة تعميق الفجوة بين فئات المجتمع بسبب الفساد سيدفع هذه الفئة الفقيرة إلى اللجوء إلى العنف و الثورة على النظام القائم للتنفيس عما يرتبط بشعورها بالحرمان.

2-3- يساهم الفساد الإداري في التقليل من شرعية النظام السياسي في نظر المواطنين و عدم الثقة في الحكومة حيث يدرك المواطنون أن الموظفين الحكوميين على مستوياتهم المختلفة مجرد عناصر متورطة في الفساد و لا يعنينا سوى تحقيق مصالحها الخاصة و نتيجة لذلك الإدراك يكون النظام السياسي محروما من الناحية الواقعية من أي مساندة شعبية ، بل تظهر السلبية و عدم إقبال المواطنين على التعاون مع النظام القائم وزيادة تمسكه بولايته المحدودة كالأسرة و العشيرة و فقدان الثقة بالسياسات العامة .

أثار الفساد على الصعيد الاقتصادي: يؤدي الفساد على الصعيد الاقتصادي إلى:

- إعاقة النمو الاقتصادي، مما يقوض كل مستهدفات التنمية طويلة او قصيرة الأجل.
- إهدار موارد الدولة أو على الأقل تقدير سوء استغلالها بما يعدم الفائدة المرجوة من الإستغلال الأمثل؛
- هروب الإستثمارات الوطنية والأجنبية لغياب حوافزها.
- الإخلال بالعدالة التوزيعية للدخول والموارد واضعاف الفعالية الإقتصادية وازدياد الهوة بين الفئات الغنية والفقيرة؛

-تفاقم وعجز الموازنة، من خلال إضعاف الإيرادات العامة للدولة نتيجة التهرب من دفع الرسوم والجمرك والضرائب، باستخدام وسائل الحيلة والإلتفاف على القوانين النافذة، وهي ممارسات يقوم بها المكلفون بدفعها بهدف تجنب الحدث المنشئ لها.

-التأثير السلبي لسوء الإنفاق العام لموارد الدولة عن طريق اهدارها في المشاريع الكبرى بما يحرم قطاعات هامة مثل الصحة والتعليم والخدمات من الإستفادة من هذه الموارد.

-تدني كفاءة الإستثمارات العامة واضعاف مستوى الجودة في البنى التحتية العامة بفعل الرشاوي التي تدفع للتغاضي عن المواصفات القياسية المطلوبة.

-تشويه الأسواق وسوء التخصيص في الموارد، من خلال تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة ونظم التفتيش لتصحيح فشل الأسواق، مما يفقد الحكومة سيطرتها الرقابية على البنوك والتجارة الداخلية.